(٢) تكاملية الأمومة والأبوة

الأسرة هى الخلية الأولى والضرورية لبقاء المجتمع، وهى المحضن الطبيعى الدافئ، الذى تتكون فى ظله مشاعر الحب والحنان والتراحم والتعاطف والإيثار. وهى السبيل الوحيد لاستمرار النوع البشرى وبقائه ليعمر الأرض، ويقوم بخلافة الله فيها.

تبدأ الأسرة أول ما تبدأ بزوجين: رجل وامرأة يربط بينهما رباط مقدس، هو (الزواج) الشرعى المعلن، الذى يباركه الله، ويقدره الناس. وتقوم على أساس حقوق وواجبات.

● **الأولاد هبة من الله:**

ثم تبدأ هذه الأسرة الضيقة فى الاتساع شيئًا فشيئًا، حينما نرزق (الأولاد)، ووجود الأولاد: هدف أساسىٌّ من أهداف الأسرة! وأهداف الزواج، كما قال تعالى: ﴿ **وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً** ﴾ [النحل: ٧٢].

ويعتبر القرآن الأولاد هبة من الله تعالى لعباده، سواء

كانوا بنين أم بنات، كما قال تعالى: ﴿ **يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ * أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا** ﴾ [الشورى: ٤٩، ٥٠]

على خلاف ما كان عليه أهل الجاهلية الذين يضيقون لولادة الإناث، ﴿ **وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ * يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ** ﴾

[النحل: ٥٨، ٥٩]

وكثيرا ما أداهم تفكيرهم الجاهلى الأثيم إلى التخلص من ابنته المولودة بأسوأ طريقة من طرق القتل، وهى (الوأد) - أى دفنها حية - وهذا من جناية الجاهلية على عاطفة الأبوة وهى من أقدس عواطف الإنسان، قال تعالى: ﴿ **وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ** ﴾ [التكوير: ٨، ٩].

ولقد جنت الجاهلية على عاطفة الإنسان فجعلته يقتل أولاده من إملاق واقع، أو خشية إملاق متوقع، يقتله مخافة أن يطعم معه! وهو المفترض أن يحميه لا أن يقتله، وأن يجوع ليشبع!

كما جنت على عقل الإنسان، حين رأيناه ينحت الأحجار بيديه، ثم يعبدها ويسجد لها من دون الله!

● **من ولادة الأولاد تنشأ الأمومة والأبوة:**

وبمجرد ولادة الأولاد فى الأسرة تنشأ (الأمومة والأبوة) وهما المعنيان الكبيران، أو النبعان الدافئان بالحب والحنان والإيثار.

فالأمومة عطاء موصول من الأم لأطفالها: تعطى ولا تأخذ، وتضحى ولا تستفيد، وتمنح من شبابها وصحتها وراحتها ولا تمن بما تمنح. تتلذذ بالسهر لينام طفلها، وبالتعب ليرتاح وليدها، وبالجوع ليتغذى وينمو.

هى تتعب فى الداخل من أجل ذريتها، والوالد يتعب فى الخارج؛ ليوفر لهم النفقة المطلوبة، بكدّ اليمين، وعرق الجبين.

ولكل من الأمومة والأبوة حقوق، وعليها واجبات.

● **حقوق الأمومة والأبوة (بر الوالدين):**

فأما حقوق الأمومة والأبوة ـ أو حقوق الوالديّة ـ فأول هذه الحقوق على الأولاد أبناء كانوا أو بنات، هو حق (البر والإحسان). وهو حق دعت إليه الديانات السماوية جميعا.

ففى الوصايا العشر من توراة موسى عليه السلام: أكرم أباك وأمك[1].

---

(١) سفر الخروج: ٢٠/١٣ ـ ١٥.

وكذلك أوصى المسيح عليه السلام فى إنجيله.

أما القرآن فقد أكد هذا الأمر تأكيدا لا نظير له فى أى دين، وجعل حق الوالدين بعد الله تعالى: فى أن يعبد وحده لا شريك له. كما قال عز وجل: ﴿ **وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا** ﴾ [النساء: ٣٦]. ﴿ **وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا** ﴾ [الإسراء: ٢٣]. ﴿ **أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ** ﴾ [لقمان: ١٤].

وإذا كان بر الوالدين يأتى فى الترتيب بعد التوحيد، فإن عقوق الوالدين يأتى بعد الشرك. واعتبره النبى الكريم من أكبر الكبائر.

ويشدّد الإسلام فى بر الوالدين والإحسان بهما: فى حالة الكبر والشيخوخة، عندما تضعف قوتهما، وتشتد حاجتهما إلى الرعاية، ويكون إحساسهما فى غاية الرهافة والرقة، بحيث تؤثر فيهما أى كلمة غير لائقة، مثل كلمة (أف) دلالة على الضجر والتبرم.

يقول تعالى: ﴿ **وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا فَلا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا * وَاخْفِضْ لَهُمَا**

جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾ [الإسراء: ٢٣، ٢٤]

● **تأكيد الوصية بالأم:**

وإذا كان القرآن أوصى بالوالدين بصفة عامة، فإنه أشار إلى معاناة الأم أكثر مما يعانيه الأب، كما قال تعالى: ﴿ **وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ** ﴾ [لقمان: ١٤]. وقال فى مقام آخر: ﴿ **وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْرًا** ﴾ [الأحقاف: ١٥].

فهو يوصى بالوالدين، ويذكر متاعب الأم وآلامها فى الحمل والوضع والإرضاع.

ولهذا أوصى الرسول بالأم ثلاث مرات، وبالأب مرة واحدة، حين سأله بعض المسلمين: أى الناس أحق بحسن صحابته؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أمك؟ قال: ثم من؟ قال أمك! قال: ثم من؟ قال أبوك »[1].

وقال: «إن الله تعالى يوصيكم بأمهاتكم، ثم يوصيكم

---

(١) متفق عليه عن أبى هريرة: البخارى (٥٩٧١) ومسلم (٢٥٤٨). وانظر: اللؤلؤ والمرجان (١٦٥٣).

بأمهاتكم، ثم يوصيكم بأمهاتكم، ثم يوصيكم بآبائكم، ثم يوصيكم بالأقرب فالأقرب»[1].

ومن هذا الحديث قال بعض العلماء: إن للأم ثلاثة أرباع البر، وللأب الربع.

وذلك أن الأم عانت من الآلام ما لم يعانيه الأب، ولأنها أحوج إلى بر الأولاد منه، فهو قادر بما لديه من مال أن يكتفى بنفسه، بخلافها؛ ولأن الأولاد يجترئون عليها ما لا يجترئون على الأب.

● **حق الأمومة على المجتمع:**

ولا تقتصر رعاية الأمومة والأبوة على الأولاد وحدهم، بل على المجتمع كله: أن يرعى أمومة المرأة، حتى تلد، ويوفر لها من الوسائل الغذائية والطبية والاجتماعية ما يساعدها على أداء وظيفتها فى أمان وسلام.

وإذا كانت موظفة فينبغى أن يخفف عنها من عبء العمل الوظيفى ما يتناسب مع قدرتها حالة الحمل، وخصوصا فى المدة الأخيرة.

وإذا وضعت فلا بد أن تُعطى إجازة مناسبة للأمومة والإرضاع، ربما كانت ﴿ **حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ**

---

(١) رواه البيهقى فى السنن الكبرى، وابن ماجه والطبرانى فى الكبير، وأحمد عن المقدام بن معد يكرب.

الرَّضَاعَةَ﴾ [البقرة :٢٣٣] على أن يكون ذلك براتب كامل، لأنها تؤدى للمجتمع مهمة لها قدرها وأهميتها ، وهى تربية الجيل الصاعد . فهى (منتجة) بالفعل ولكنها تنتج رجالا ، وإن لم تنتج مالا .

وقد ذكر البروفسور جارى بيكر ـ الحاصل على جائزة نوبل فى الاقتصاد ـ فى كلمته التى ألقاها فى الجلسة الأولى للمؤتمر العالمى للأسرة المنعقد فى الدوحة . أن المرأة الجالسة فى بيتها لرعاية الأولاد وحسن تنشئتهم تساهم فى تنمية الاقتصاد القومى بنسبة ٢٥٪ إلى ٥٠٪ . وهذا ما يجهله الكثيرون، الذين يحسبون أن المرأة التى تقوم بمهمة الأم فى بيتها عاطلة، وقد تمثل ـ فى نظرهم ـ عبئا على الإنتاج القومى!! على حين نرى هذا الاقتصادى العالمى يقرر غير ما يتوهمه هؤلاء .

● **حق الأبوة على المجتمع :**

وعلى المجتمع أن يرعى الأبوة كما يرعى الأمومة، فالأب الذى ينفق على الأولاد من كسبه وكدحه، إذا ضاق به الحال، وعجز عن الوفاء بحقوق الزوجة والأولاد، ينبغى على المجتمع أن يمد إليه يد العون والمساعدة، حتى يستوفى الأولاد حقوقهم، من النفقة والكسوة والمسكن والتعليم والعلاج

بالمعروف، وبما يليق بحالهم ومستواهم الاجتماعى، بلا إسراف ولا تقتير.

ذلك أن المجتمع المسلم متكافل، يأخذ فيه الغنى بيد الفقير، ويصب الملآن فيه على الفارغ، ويشد القوى منه على أزر الضعيف، فالمؤمنون إخوة، والمؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا، والمسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، أى لا يتخلى عنه عند الحاجة إليه.

وهناك فى الإسلام أنظمة شتى لسد هذه الثغرة:

هناك نظام نفقات الأقارب: حيث يقوم الموسر بنفقة المعسر، بضوابط وشروط معينة.

وهناك نظام الزكاة: تؤخذ من أغنيائهم لترد على فقرائهم، وللآباء العاجزين عن الإنفاق على أبنائهم كليا أو جزئيا حق فيها.

وهناك نظام التكافل بين أهل القرية أو أهل الحى: فليس بمؤمن من بات شبعان وجاره إلى جنبه جائع.

وهناك نظام التكافل العام: الذى تقوم به الدولة المسلمة التى جعلها الله مسؤولة عن رعيتها، والتى عليها: أن توفر الغذاء لكل جائع، والكساء لكل عار، والدواء لكل مريض، والمسكن لكل مشرد.

والتى عبر عنها الرسول ﷺ بقوله: «كلكم راع ومسؤول عن رعيته. فالإمام راع، وهو مسؤول عن رعيته، والأب فى أهل بيته راع، وهو مسؤول عن رعيته»[1] فمسؤولية الإمام عن الشعب الذى يرعاه كمسؤولية الأب عن أهل بيته.

● **حقوق البنوة:**

أول حقوق البنوة: حق الانتساب إلى أسرة، أى إلى أب وأم شرعيين، معترف بالأبوة والأمومة لهما من قبل المجتمع.

أجل، من حق كل طفل يولد: أن يكون له أب يرعاه، وأم تحنو عليه، وهذا ما أوجبته الفطرة، وما فرضه الدين والشرع.

فالفطرة التى فطر الله الناس عليها تقضى: أن يولد الطفل من أبوين: رجل وامرأة، أحدهما: صاحب النطفة أو الماء الدافق أو الحيوان المنوى. والأخرى هى صاحبة البييضة التى لقحها المنوى. وبالتقاء نطفة الرجل وبييضة المرأة، فى رحمها يبدأ تكوين الإنسان المرتقب، حتى تلده أمه بشرا سويا.

هذا ما أوجبته الفطرة، وهو ما يدعو إليه الدين وتفرضه أحكام الشرع: أن يرتبط رجل وامرأة بعقد شرعى معلن، سماه القرآن (ميثاقا غليظا)، هو عقد يباركه الله، ويعظمه

---

(١) متفق عليه عن ابن عمر.

الناس، وما ينشأ عنه من أولاد، يكون لهم كل حقوق البنوة من الوالدين، وكل حقوق الرعاية من ذوى القربى ومن المجتمع كله.

فلا غرو أن ينسب هذا المخلوق الجديد إلى أبيه من ناحية الحيوان المنوى، وإلى الأم من ناحية البييضة والحمل والولادة.

أما تقسيم الأمومة بين امرأتين: الأم المورَثة والأم الحاملة والوالدة. وبعبارة أخرى بين أم هى صاحب البييضة حاملة (الجينات) والمورثات، وأم أخرى هى التى حملت البييضة الملقحة فى رحمها، وعانت ثقل الحمل والوحم، وآلام الطلق والوضع، فهذا إفساد لمعنى الأمومة التى عنيت به الأديان، ورتبت عليه حقوقا وواجبات. فقد ضاع معنى الأمومة، وتاهت حقيقتها بين المرأتين المذكورتين. فلئن كانت صاحبة البييضة هى التى تنقل إلى الطفل كل ما يمكن أن يرثه منها ومن أبيه، ومن أسرتيهما وفصيلتيهما .. فإن صاحبة الرحم هى التى عانت ما عانت فى حملها وولادتها، وغذته طوال فترة الحمل من دمها.

وهذه المعاناة لها أهميتها ودورها فِي إبراز معنى الأمومة، واستحقاقها بسببها للبر والإحسان ﴿ **ووصَّيْنَا الإنسانَ بِوالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ** ﴾ [لقمان: ١٤].

حتى قال القرآن رداً على الذين يظاهرون من زوجاتهم - أى يقولون للمرأة: أنت على كظهر أمى - ﴿ **مَّا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلاَّ اللاَّئِي وَلَدْنَهُمْ** ﴾ [المجادلة: ٢].

والأم بهذا المفهوم الواضح هى التى ينسب إليها الطفل، كما ينسب إلى أبيه الذى عاشر أمه معاشرة شرعية، ولقح بييضتها بحيوانه المنوى.

ومن هنا كان حرمان الطفل من أحد والديه، مثل حرمانه من أب ينتسب إليه، ويشعر برعايته له، وحدبه عليه: جريمة كبيرة، وإثما عظيما، كما نرى ذلك بجلاء فى قضية (أولاد الحرام) الذين تحمل بهم أمهاتهم حملا غير شرعى، وفى غير ظل أسرة، أى خارج إطار الزواج المشروع، ثم يتحملن وحدهن مسؤولية حملهم، وولادتهم، وإرضاعهم، وتربيتهم، والإنفاق عليهم، دون أن يعرف لهم أب يشارك فى حمل المسؤولية.

لهذا أصر الإسلام، وأصرت الأديان كلها: أن يولد الأطفال فى ظل أسرة طبيعية شرعية: فى حضانة أب راع مسؤول، وأم رؤوم حانية مسؤولة أيضا.

يجب أن يكون لكل طفل: أم حقيقية لا أم صناعية،

وأب حقيقى، لا أب يتبناه، وليس ابنه فى الحقيقة والواقع، كما قال القرآن: ﴿ ذَلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَاهِكُمْ ﴾

[الأحزاب: ٤]

ولماذا يهرب الأب الحقيقى ويدع مهمة الأبوة - وهى مهمة جليلة - لغيره؟ وليس الحقيقة كالدعوى، ولا الأصل كالمصطنع.

لماذا يحرم الأب الحقيقى ابنه من أن ينادى على الملأ: هذا أبى، وهذا جدى، وهذه عائلتى، وتلك قبيلتى وعشيرتى. أو يقول ما قال الفرزدق:

أولئك آبائى فجئنى بمثلهم إذا جمعتنا يا جرير المجامع!

● **أمهات غير متزوجات:**

إن موجة الإباحية التى قذفت بها الحضارة المعاصرة، هى التى أدت إلى ظهور أمهات غير متزوجات. وذلك نتيجة انتشار الزنى، وحمل النساء من الحرام، وهو الذى حرم الأبناء والبنات من آبائهن الحقيقيين، الآباء الجبناء الذين تمتعوا بالشهوة المحرمة ساعة من زمن، ثم فروا من تحمل المسؤولية، وتركوا المرأة المسكينة تحمل العبء وحدها، وهو فرع لكل منهما، وثمرة لشهوتهما معا.

● **محنة اللقطاء :**

وأشنع من ذلك وأبشع : الطفل الذى يحرم من الأمومة والأبوة معا، وأبواه حيان يرزقان، لقد تعايشا وتمتعا معا دون أن يظلهما عقد شرعى، بل من خلف ظهر المجتمع، فلما وقع الحمل، وآن أوان الوضع، هرب الرجل من المرأة، ولم تستطع المرأة أن تتحمل مواجهة المجتمع : ألقت بطفلها ـ بعد ولادته ـ فى عُرْض الطريق، أو سلمته لملجأ من ملاجئ الأيتام. فعاش يتيم الأبوين، وهما موجودان، بل عاش مجهول الأبوين، لا ينسب إلى أب يتكفل به وينتسب إليه، ولا إلى أسرة يعتز بالانتماء إليها، ولا يجد أما تضمه إلى صدرها، وتحوطه بحنانها. إنها محنة (اللقطاء) الذين لا ذنب لهم إلا شهوة الآباء والأمهات.

● **طول مدة الطفولة الإنسانية :**

إن الطفولة الإنسانية هى أطول طفولة وأعسرها بالنسبة للحيوانات كلها، فمن الحيوانات والطيور ما يصبح صالحا للحركة والانطلاق بمجرد ولادته، مثل عجل البقرة، الذى يقف على رجليه بمجرد ولادته . وكتكوت الدجاج الذى قالوا عنه : الكتكوت الفصيح يخرج من البيضة يصيح ! ونحوهما.

ولكن الله تعالى علم أن الإنسان يحتاج إلى طول عناية وتدريب ، وتعليم وتأديب ،وتربية وتهذيب، حتى يستطيع المشى والنطق، والتعبير والفهم، والتمييز والتعلم ، وذلك يأخذ فترة ليست بالقصيرة، يحتاج فيها إلى أن يكون فى حضانة أبوين يرعيانه ويدربانه ويعلمانه بالتدريج، حتى يستوى على ساقه.

ومن هنا جاءت مسؤولية الأبوين، اللذين أنجباه ،وكانا سبب خروجه من ظلمة العدم إلى نور الوجود. مسئوليتهما عن رعاية الجانب المادى فى حياته، وعن رعاية الجوانب الأدبية والروحية كذلك.

أول ما يجب على الأبوين، هو: إرضاع الطفل، وهذا ما تقوم به الأم بحكم الفطرة، وبدافع عاطفة الأمومة التى لا تقاوم، و لا غرو أن أجرى الله سبحانه اللبن فى صدر الأم؛ ليكون غذاء لوليدها فى المرحلة التى ليس له فيها أسنان قادرة على المضغ، ولا معدة قادرة على الهضم. ولكن الحضارة الحديثة أوحت إلى النساء أن يضنن على أطفالهن بلبنهن، ويكتفين بالرضاعة الصناعية، ليحتفظن برشاقة الجسم، وبروز النهدين فى الصدر.

والرضاعة الصناعية لا تقوم مقام الرضاعة الطبيعية ، فحقيقة الرضاعة ليس مجرد وصول اللبن إلى معدة الطفل، بل هى أكبر من ذلك وأعمق . إنها التصاق بصدر الأم ، وشعور بدفء حنانها ، حين تضمه إليها ، تلقمه ثدييها ، ويمتص منهما : غذاءه المادى ، ومن حرارة قلبها ووجدانها : غذاءه العاطفى . على أن لبن الأم لا يعادله لبن آخر صناعى .

● **واجب الأم المطلقة نحو وليدها :**

وقد تكون المرأة مطلقة من أبى الولد، فتمتنع عن إرضاعه، مكايدة لأبيه، ومضايقة له، غير مبالية بما يصيب ولدها من أذى وضرر. وفى هذا جاءت الآية الكريمة من سورة البقرة تأمر الوالدات بأن يعطين أولادهن حقهم من الرضاعة ويتكفل الأب ـ المولود له ـ بنفقتهن طوال مدة الرضاعة، فإن كان الأب متوفًى، فعلى ورثته أن يتحملوا هذه النفقة.

يقول تعالى : ﴿ **وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُود لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوف لا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلاَّ وُسْعَهَا لا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلا مَوْلُودٌ لَّهُ بِوَلَدِه وَعَلَى الْوَارِث مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَن**

﴿ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾

[البقرة: ٢٣٣]

والراجح فى الآية كما ذهب بعض المفسرين: أن الوالدات هنا هن المطلقات، فإن السياق كله فى تنظيم أحكام الطلاق وما يتعلق به. وسبب ذلك: أن الفرقة إذا وقعت حصل معها التباغض و التعادى، وذلك يحمل المرأة على إهمال الولد من وجهين:

أحدهما: أن إيذاء الولد يتضمن إيذاء الزوج المطلق.

والثانى: أنها ربما رغبت فى التزوج بزوج آخر، وذلك يقتضى إقدامها على إهمال أمر الطفل فلا جرم أن ندب الله الوالدات المطلقات إلى رعاية جانب الأطفال والاهتمام بشأنهم[١].

قال الإمام الرازى فى تفسيره: (إنه تعالى كما وصّى الأم برعاية جانب الطفل فى قوله تعالى: ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ

---

(١) التفسير الكبير للفخر الرازى (٦ / ١٢٤) طبعة الهيئة العربية المصرية.

﴿أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ وصّى الأب برعاية جانب الأم حتى تكون قادرة على رعاية مصلحة الطفل، فأمر برزقها وكسوتها بالمعروف)[1].

وهذا لون من تكافل الأمومة والأبوة فى رعاية الطفولة.

ثم ذكر الرازى مسألة أخرى، هنا مهمة: أنه تعالى وصّى الأم برعاية الطفل أولا، ثم وصّى الأب برعايته ثانيا. وهذا يدل على أن احتياج الطفل إلى رعاية الأم أشد من حاجته إلى رعاية الأب؛ لأنه ليس بين الطفل وبين رعاية الأم واسطة البتة ، أما رعاية الأب فتصل إلى الطفل بواسطة، فإنه يستأجر المرأة على إرضاعه وحضانته بالنفقة والكسوة. وذلك يدل على أن حق الأم أكثر من حق الأب، والأخبار المطابقة لهذا المعنى كثيرة ومشهورة.

ومسألة ثالثة ذكرها الرازى هنا، فقال: دلت الآية على أن الفطام فى أقل من حولين لا يجوز إلا عند رضا الوالدين، وعند المشاورة مع أرباب التجارب؛ وذلك لأن الأم قد تمل من الرضاع فتحاول الفطام، والأب أيضًا قد يمل من إعطاء الأجرة على الإرضاع، فقد يحاول الفطام دفعًا لذلك، لكنهما قلما يتوافقان على الإضرار بالولد لغرض النفس، ثم بتقدير توافقهما اعتبر المشاورة مع غيرهما، وعند ذلك يبعد أن تحصل

---

(١) التفسير الكبير للرازى (٦/١٢٨).

موافقة الكل على ما يكون فيه إضرار بالولد، فعند اتفاق الكل يدل على أن الفطام قبل الحولين لا يضره البتة، فانظر إلى إحسان الله تعالى بهذا الطفل الصغير: كم شرط فى جواز إفطامه من الشرائط دفعا للمضار عنه، ثم عند اجتماع كل هذه الشرائط لم يصرح بالإذن ،بل قال: ﴿ **لا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ** ﴾ وهذا يدل على أن الإنسان كلما كان أكثر ضعفًا كانت رحمة الله معه أكثر، وعنايته به أشد[1] أ هـ .

● **الأم أحق بحضانة الطفل** :

وقد كان من اهتمام الشريعة الإسلامية بالأولاد فى حالة الطفولة، وخصوصا فى حالة انفصال الأبوين بعضهما عن بعض، وخشية ضياع الأولاد بين الوالدين المتنازعين: أن فصلت أحكام الحضانة ، ولمن تكون : للأم أم للأب ؟ وإلى أىّ سنّ ؟ وعلى من تكون نفقة المحضون؟

وقد روى أبو داوود فى سننه عن عبد الله بن عمرو : أن امرأة جاءت عند رسول الله ﷺ، فقالت : يا رسو الله إن ابنى هذا كان بطنى له وعاء، وثديى له سقاء ، وحجرى له حواء ، وإن أباه طلقنى ، فأراد أن ينتزعه منى ! فقال لها رسول الله ﷺ : « أنت أحق به ما لم تنكحى (أى تتزوجى) »[2].

---

(١) تفسير الرازى (٦ / ١٣٢).

(٢) رواه أبو داوود فى الطلاق (٢٢٧٦) وأحمد (٦٧٠٧) وحسنوا إسناده من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

وقد أحسنت الأم حين أشارت إلى المعانى التى تجعلها أحق بولدها من مطلِّقها، وراعى الرسول الكريم ذلك فى حكمه لها بأحقيتها بالحضانة.

وروى عبد الرزاق بسنده، عن ابن عباس قال : طلق عمر ابن الخطاب : امرأته الأنصارية أم ابنه عاصم ، فلقيها تحمله بمحسر (وهو سوق بين قباء والمدينة) وقد فُطِم ومشى فأخذ بيده؛ لينتزعه منها ، ونازعها إياه ، حتى أوجع الغلام وبكى! وقال : أنا أحق بابنى منك . فاختصما إلى أبى بكر ، فقضى لها به ، وقال (أى لعمر) : ريحها وفراشها وحجرها، خير له منك، حتى يشب ويختار لنفسه[1].

وإذا كان حق الحضانة للأم ما لم تتزوج ، فيجب عليها : أن تتيح للأب فرصة رؤيته بين الحين والآخر ، وفق ما يوجه إليه العرف الصالح . ولا يجوز أن تحجب الولد عن أبيه . كما لا يجوز أن تملأ رأسه بما يجعله يكره أباه وقرابة أبيه،كما يفعل بعض الأمهات . إذ لا غنى للولد فى مستقبله عن أبيه وعصبته، وهو منهم وهم منه. وقد قال الشاعر العربى:

أخاك ، أخاك إن من لا أخا له

كساع إلى الهيجاء بغير سلاح

---

(١) رواه عبد الرزاق فى مصنفه (١٢٦٠١) .

وإن ابن عم المرء - فاعلم - جناحه

وهـــل ينهض البازى بغير جنـــــاح

وكذلك إذا انتقل الولد بعد سن معينة إلى أبيه، يجب عليه: ألا يحرم أمه من رؤيته ، ولا يحرمه من رؤية أمه[١]. فإن هذا المنع والحرمان فى غاية القسوة ، وغاية الظلم للإنسان فى حق أخيه الإنسان!

● **حق رعاية الطفل اليتيم :**

وإذا شاءت الأقدار أن يحرم الطفل من أبيه ، بوفاته قبل البلوغ ، فهذا هو الذى يسمى (اليتيم). وهنا تنتقل مسؤولية الرعاية إلى المجتمع المسلم ، ابتداء بأقاربه وعصبته الذين يجب عليهم نفقته إن كان فقيرا ، وتثمير ماله بأفضل الطرق إن كان غنيا.

فإذا لم يوجد له أقارب يكفلونه ، فإن المجتمع كله مسؤول بالتضامن عن كفالته، وقد قال عليه الصلاة والسلام، وهو ولى أمر المسلمين: «أنا أولى بكل مسلم من نفسه ، من ترك مالا فلورثته، ومن ترك دَيْنا أو ضياعا (أى عيالا صغارا ضائعين؛ لافتقاد المورد المالى لهم) فإلىّ وعلىّ»[٢].

---

(١) راجع أحكام الحضانة فى كتب الفقه .

(٢) رواه مسلم عن أبى هريرة (١٦١٩).

ومن هنا جعل القرآن الكريم لليتامى حقا فى أموال الفيئ وخمس الغنيمة ، كما قال تعالى : ﴿ **مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ** ﴾ [الحشر :٧]. وقال : ﴿ **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ** ﴾ [الأنفال :٤١] .

ويعتبر الإسلام كفالة اليتيم من أعظم الأعمال الصالحة التى تقرب إلى الله عز وجل ، وفى هذا قال الرسول ﷺ : « أنا وكافل اليتيم فى الجنة هكذا ، وأشار بأصبعيه : السبابة والوسطى ، وفرج بينهما »(١) .

وقد طلب الإسلام من المجتمع المسلم أمرين مهمين يتعلقان باليتيم :

الأول : المحافظة على ماله إن كان ذا مال . قال تعالى : ﴿ **وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ** ﴾ [الأنعام :١٥٢]

وتوعد بأشد الوعيد من يأكلون أموال اليتامى ظلما ﴿ **إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا** ﴾ [النساء : ١٠].

---

(١) رواه البخارى (٦٠٠٥) .

والثاني : وهو أهم من الأول : الحفاظ على شخصية اليتيم ، فلا يُقهر ولا يُدعّ (يدفع بشدة) ولا يهان ، كما قال سبحانه : ﴿ **فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلا تَقْهَرْ** ﴾ [الضحى : ٩]. وقال: ﴿ **أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ * فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ** ﴾ [الماعون : ١، ٢]. وخاطب الله المجتمع الجاهلي بقوله: ﴿ **كَلاَّ بَل لاَّ تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ** ﴾ [الفجر: ١٧].

وبذلك ينشأ اليتيم نشأة سوية بلا عقد ، ولا أمراض نفسية ، قوى الشخصية ، يشعر بأنه جزء من المجتمع ، ليس محتقرا فيه، ولا منبوذا منه ، بل مرعى الجانب، مكفول الحقوق، محفوظ الحرمة ، يعامله الكبار كأنه ابن لهم، والصغار كأنه أخ لهم.

وفى حالة اليُتم (فقدان الأب) تتضاعف المسؤولية على الأم؛ لأنها أصبحت تحمل العبء وحدها ، وكثيرا من الأمهات تشعر الواحدة منهن: أنها أمست أما وأبا معا. وكثيراً ما ترفض الزواج وهى شابة؛ لتتفرغ لتربية أولادها، وتتأيّم عليهم؛ لأنها تخاف عليهم من (زوج الأم) الذى لا يستريح عادة إلى أولادها من غيره. فهو لا ينظر إليهم إلا شَزْرا، ولا يعطيهم إلا نَزْرا . حتى إن بعضهم يشترط عليها أن تتخلى عنهم.

فمثل هذه المرأة التى آمت على أولادها ، ووهبت لهم حياتها وشبابها، ينطبق عليها لا محالة وصف (كافل اليتيم) المجاور لرسول الله فى الجنة . وفيها ورد حديث : « أنا أول من يَفْتَح باب الجنة ، إلا أنى أرى امرأة تبادرنى (تزاحمنى) فأقول لها : مالك؟ ومن أنت ؟ فتقول : أنا امرأة قعدت على أيتام لى »(١) .

وقد يبتلى الأطفال بموت أمهم ، ويحرمون من هذا المعين الدافق بالحنان والحب ، وهنا يصبح الأولاد أمانة فى عنق والدهم ، وتتضاعف عليه المسؤولية ، فيغدو الرجل أبا وأما فى الوقت نفسه ، وإن كان لا يعوض قلب الأم شئ .

وهنا نرى بعض الآباء يأبون الزواج بعد وفاة أم الأولاد، وهم لا زالوا شبابا أو قريبا من الشباب، لينذروا حياتهم لأولادهم ، ولا يأتوا لهم بزوجة أب ؛ ربما تكدر عليهم حياتهم ، وتعاملهم معاملة من لا يرجو الله تعالى والدار الآخرة .مما قرأناه، وسمعنا عنه، ورأينا بعضه، من قسوة زوجات الآباء على أولادهم من غيرها .

---

(١) قال الهيثمى فى المجمع (٨/ ١٦٢) : رواه أبو يعلى عن أبى هريرة ، وفيه عبد السلام بن عجلان وثقه أبو حاتم وابن حبان ، وقال: يخطئ ويخالف، وبقية رجاله ثقات ، وقال المنذرى فى الترغيب والترهيب: رواه أبو يعلى وإسناده حسن إن شاء الله (المنتقى من الترغيب والترهيب للمؤلف: ١٥١٨) .

ومثل هذا الأب المضحى، المؤثر أولاده على نفسه: له الأجر العظيم عند الله، والثناء الجميل من الناس ، وعمله هذا يعد لونا من الجهاد فى سبيل الله .

● **تنازل الأب عن أبوته وهو حى:**

ومن الآباء من يتنازل عن أبوته راضيا، وهو حى يرزق!!. والأبوة لا يجوز التنازل عنها؛ لما للآخرين من حقوق عليها، والآخرون هم أولاده وفلذات أكباده ! ولم يتنازل الأب؟ لأنه إما مشغول بشهواته ونزواته وأهوائه ، وإما مشغول بجمع الدنيا وكسب المال ، فهو يعيش فى دنيا الأرقام، يجمع ويطرح، ويضرب ويقسم ، تاركا أولاده لأمهم ، التى باتت أما وأبا . ومثل هذا الأب حى كميت ، وحاضر كغائب ، بل ربما كان موته خيرا من حياته ، فإن الناس يعطفون على اليتيم الذى مات أبوه ، ولا يعطفون على (المضيَّع) الذى أغفله أبوه.

لقد جمع هذا الأب المسكين الأموال بالألوف أو بالملايين، ولكنه كسب المال وضيع الأولاد ، فقد خسر خسرانا مبينا ، واستبدل الذى هو أدنى بالذى هو خير.

لقد ظلم هذا الرجل أولاده ، وظلم زوجته التى حمّلها فوق طاقتها ، فكثيرا ما تكون امرأة عاملة ، تقضى سحابة

نهارها فى العمل ، ثم تعود مرهقة؛ لتقوم بأمر البيت الذى لابد منه، ثم تقوم بأمر الأولاد: أمر غذائهم وكسائهم ونظافتهم وعلاجهم وتعليمهم، تراجع معهم دروسهم، وتوقظهم مبكرا ليذهبوا إلى مدارسهم، وتطهو لهم طعامهم، وتهيئ لهم مكان مذاكرتهم ، ومكان نومهم، فهى أم وأب، وخادمة وطاهية، ومربية ومعلمة. والأب عن هذا كله من الغافلين!!

إن هذا من الظلم البيّن الذى يقع من الرجال على النساء، كما هو واقع من الآباء على الأبناء. والله لا يحب الظالمين .

● **يتيم الأبوين وهما حيان يرزقان:**

وأسوأ من ذلك : أن يبتلى الطفل بأبوين مشغولين عنه، لا يفكران فيه ، ولا يعلمان ماذا صنع، ولا ماذا سيصنع ، ولا ماذا يطلب ، وماذا يحتاج .

إنهما مشغولان : الأب مشغول بتجارته أو ثروته ودنياه، والأم مشغولة بزينتها وأناقتها وصديقاتها ، ومكالماتها وحفلاتها ، وما تصبغ به شعرها ، أو خديها وشفتيها!.

لقد أضحى هذا الولد يتيم الأبوين ، وكلاهما حى بين الناس ، يمشى فى مناكب الأرض ، ويثبت وجوده فى كل موقع ، إلا موقع الأبوة والأمومة.

هذا هو اليتيم الحقيقى ، الذى عبر عنه أمير الشعراء أحمد شوقى، حين قال :

ليس اليتيم من انتهى أبواه من ... هم الحياة وخلّفاه ذليلا
فأفاد بالدنيا الحكيمة منهما ... وبحسن تعليم الزمان بديلا
إن اليتيم هو الذى تلقى له ... أمّا تخلّت أو أبا مشغولا!

● تكامل فى حسن تربية الأولاد :

ومن تكامل الأبوة والبنوة : أن يتفاهم الوالدان ويتعاونا معا على حسن تربية الأولاد تربية متكاملة : روحيا بغرس الإيمان والعبادة ، وعقليا بحسن الفهم والثقافة ، وخلقيا بحسن الأدب والفضيلة ، وجسميا بالنظافة والرياضة ، واجتماعيا بحب الخير وخدمة الجماعة ، وسياسيا بتعليمه الولاء لأمته ولعقيدته ، وفنيا بغرس الشعور بالجمال فى الكون من حوله، ولغويا بتحبيب لغة قومه إليه ، حتى يحسن فهمها والتعبير بها .

وهذه التربية مهمة صعبة، يسأل عنها الوالدان معا، كما قال النبى الكريم : « كلكم راع ، وكلكم مسؤول عن رعيته .....والرجل راع فى أهل بيته ومسؤول عن رعيته، والمرأة راعية فى بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها »(١) .

---

(١) متفق عليه.

إنها مسؤولية أمام الله تعالى ومسؤولية أمام الضمير، ومسؤولية أمام المجتمع .

ومسؤولية الأم فى أيام الطفولة المبكرة: أكبر من مهمة الأب؛ لأنها التى تعايش الطفل أكثر من الأب ، وتتعامل معه بلا واسطة . ولذا اهتم بها الحكماء والمربون والأدباء والشعراء ، واعتبروها المدرسة الأولى التى يتعلم فيها الطفل أوّل دروسه. وفى هذا قال شاعر النيل حافظ ابراهيم :

الأم مدرسة إذا أعددتها أعددت شعبا طيب الأعراق !

ومسؤولية الأب تزداد ، كلما نما الطفل وكبر، وبهذا تكون أكبر من مسؤولية الأم؛ لأنه يمسى فى حاجة إلى توجيه وإشراف، ويقظة ورقابة لسلوكه وتصرفاته. وعبء هذا أولا على الأب.

وبعض الآباء يحسب أن عليه أن ينجب الأطفال ، ثم ينساهم ، فلا يعرف عنهم شيئا ! بعضهم لا يعرف ابنه فى أى مدرسة هو؟ وفى أى صف هو؟ وهل نجح فى صفه أو رسب؟ وهل يعيش منطويا على نفسه أو له أصدقاء ؟ وهل أصدقاؤه أسوياء مأمونون أو مرضى ومعقدون أو منحرفون؟ وتدعوه المدرسة لحضور مجلس الآباء فلا يحضر ، وتبعث إليه برسائل عن سلوك ولده فلا يجيب ، وربما لم يقرأها. ولا يهمه استقام ابنه أم انحرف ، اجتهد أم أهمل؟

وبعض الآباء يحسب أن كل ما عليه أن يوفر لأولاده الناحية المادية ، من المطعم الجيد ، والملبس الجيد ، والمسكن الجيد ، والمركب الجيد ، بل ربما : الأفخر فى ذلك كله. ويمده بما يطلب من النقود، لا يرد له طلبا ، ولا يضن عليه بقليل أو كثير! وربما كان فى ذلك إغراء له بالفساد.

كما قال أبو العتاهية :

إن الشباب والفراغ والجدة مفسدة للمرء أى مفسدة

والجدة : أن يجد المال فى يديه متى أراد .

ومن الغريب أن يظن الأب أنه بذلك قد أدى ما عليه لولده، حين وفر له كل ما يشتهي. والله تعالى يخاطب الأزواج والآباء، فيقول: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ** ﴾ [التحريم: ٦].

ولا ريب أن الأولاد من الأهلين الذين يسأل الله عنهم الإنسان. وقد طلب الله من الآباء أن يقوهم – وأنفسهم – النار، ولا يكتفوا بوقايتهم من الجوع أو العرى، وغيرهما من الأمور المادية.

ولذا فسرها سيدنا على رضى الله عنه بقوله : علموهم الخير(١).

---

(١) ذكره ابن الجوزى فى تفسير الآية من (زاد المسير) .

وورد عن الرسول ﷺ أنه قال: «ما نحل والد ولده أفضل من أدب حسن»(١).

على الأب الذى يحب أولاده، ويشفق عليهم: أن يقيهم من النار، وإنما تكون وقايتهم من النار بأن يحول بينهم وبين سبل الوصول إليها. وذلك بأن يحميهم من طريق المعاصى والموبقات، ومن فعل المحظورات، أو ترك المأمورات. وأن يعودهم من الصغر التزام أداء الواجبات: نحو الله تعالى، ونحو الأبوين، ونحو أولى القربى، ونحو الجيران، ونحو المجتمع كله. بل نحو الإنسان والحيوان. وقبل ذلك كله: نحو أنفسهم.

وبذلك يقيهم من النار ويقربهم إلى الجنة: ﴿**فَمَن زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ**﴾ [آل عمران: ١٨٥].

● **تكامل فى توحيد منهج التربية:**

ومن تكامل الأمومة والأبوة: أن يتفاهما معا على نهج واحد فى التربية، فلا يجوز أن يأخذ الوالد نهج الشدة والقسوة على الأولاد، على حين تأخذ الأم نهج التساهل والتدليل. وإنما عليهما أن يتخذا المنهج الوسط، الذى لا يسرف فى

---

(١) رواه الترمذى والحاكم وذكره الألبانى فى ضعيف الجامع الصغير (٥٢٣١) عن عمرو بن سعيد بن العاص.

الشدة، ولا يغلو فى التدليل. فإن القسوة والشدة المفرطة تحطم شخصية الولد، وتذله وتشعره بالهوان، أو أنه شخص غير مرغوب فيه، وهذا قد يورثه عقداً أو أمراضا نفسية، قد يترتب عليه أن ينشا نشأة غير سوية، وقد تربى عنده نزعة للانتقام من المجتمع، وتتولد فى نفسه الرغبة فى الشرور والإجرام.

والإسلام يأمرنا أن نعامل الناس جميعا بحسن الخلق، وأن يكون أسلوبنا معهم الرفق لا العنف، فما دخل الرفق فى شىء إلا زانه، وما دخل العنف فى شىء إلا شانه، وإن الله يحب الرفق فى الأمر كله، حتى مع المخالفين والخصوم، فكيف مع الأبناء الذين يسأل المؤمنون ربهم أن يهب لهم منهم قرة أعين ؟ ﴿ ..... **رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ** ﴾ [الفرقان :٧٤].

ولهذا أنكر النبى ﷺ على بعض زعماء الأعراب الذين استغربوا أن يقَبّل النبى ﷺ بعض أحفاده، حتى قال للنبى : إن لى عشرة من الولد، ما قبلت منهم أحدا قط ! فنظر إليه النبى ﷺ ثم قال له: « من لا يرحمْ لا يُرحمْ »(١).

---

(١) متفق عليه عن أبى هريرة : رواه البخارى(٥٩٩٧) ومسلم (٢٣١٨) وانظر : اللؤلؤ والمرجان (١٤٩٧) . والأعرابى المذكور فى الحديث هو الأقرع بن حابس التميمى.

وعن عائشة رضى الله عنها قالت : جاء أعرابى إلى رسول الله ﷺ، فقال: إنكم تقبلون الصبيان ، وما نقبلهم ! فقال رسول الله ﷺ : « أو أملك لك أن نزع الله الرحمة من قلبك ؟! »[1].

ومن حق الصغير: أن تتاح له فرصة كافية ليلعب ويلهو، ويشبع نهمه إلى اللعب ، وهو فطرة فطره الله عليها ؛لأنه لديه طاقة كبيرة ، فلابد أن يصرفها فى هذا اللعب ، الذى يقوى عضلاته ، ويدرب جسمه ، وينشط حركته، ويروح نفسه، ويشارك أمثاله فى لعبهم، بل ينبغى لهم (أى الآباء) أن يشاركوهم فى لعبهم ما وجدوا لذلك سبيلا ، ولو تكلفوا ذلك ، كأن يلعبوا معهم الكرة، أو يمارسوا معهم الجرى والركض، أو يوطئوا لهم ظهورهم ليركبوا ، كأن الأب أصبح حصانا له أو بعيرا .

وقد قال بعض حكماء السلف : لاعب ابنك سبعا ، وأدبه سبعا ، وآخه (اجعله أخا لك) سبعا ، ثم الق حبله على غاربه .

وفى عصرنا صنعوا لعبا تحتاج إلى شىء من إعمال

---

(١) متفق عليه :رواه البخارى (٥٩٩٨) مسلم (٢٣١٧) . اللؤلؤ والمرجان (١٤٩٦) .

العقل، فى الفك والتركيب ونحوها ، فيحسن أن نوفرها لأطفالنا.

وهناك ألعاب إلكترونية (على الكمبيوتر) علينا أن نتخير منها ما يناسب أطفالنا فى سنهم وقدرتهم ، وما يتفق مع ثوابتنا وقيمنا .

وقد كان عليه الصلاة والسلام يداعب الأطفال، ويوطئ لأحفاده ظهره ليركبوا، وإن كان فى حالة الصلاة والسجود. كما ركبه مرة الحسن أو الحسين ، وهو ساجد، وأطال فى سجوده ، حتى ظن الصحابة أن قد أصابه شيء ، حتى قام من سجوده ، وفرغ من الصلاة ، فسألوه : ما الذى جعله أطال السجود؟ فقال: «إن ابنى ارتحلنى (أى اتخذ ظهرى راحلة وركوبة) فكرهت أن أعجله»[1]!

لم يرد أن يقطع على الطفل لذة الركوب ، فينزله عن ظهره بحركة عنيفة ، بل تركه يستمتع بالركوب حتى شبع ومل وانصرف من نفسه!

وداعب ابن أبى طلحة الصغير، فقال له: يا أبا عمير ما فعل النُّغَير؟! والنُّغَير طائر كان يلعب به[2].

وإذا كانت الشدة المفرطة غير مطلوبة ولا مقبولة فى

---

(١) رواه البخارى وأحمد عن شداد بن الهاد.

(٢) رواه البخارى ومسلم وأصحاب السنن.

تربية الأطفال، فإن التدليل المسرف غير مطلوب ولا مقبول كذلك.

فلا ينبغى أن نترك للطفل الحبل على الغارب ليفعل ما يشاء ،لأنه الطفل الأول أو الذكر الأول، أو الذكر الوحيد (ديك البرابر) أو الطفل الوحيد ، أو الطفل الأخير (آخر العنقود سكّر معقود)، بل ينبغى أن يلام المخطئ، ويؤدب المنحرف، وخصوصا إذا تكرر منه الخطأ ، ولكن بالمعروف والحسنى، وبالرفق الذى لا يؤدى إلى مضاعفات، فنعالج الخطأ بخطأ، بل قد نعالجه بخطأ أكبر!

ويجب أن يشعر الطفل بعدل الأبوين معه، ولا يحس بأى حيف عليه، أو تحيز بينهم فى كل شىء . وكان سلف الأمة يسوون بين أبنائهم فى كل شى ، حتى فى القبلات . وإذا أحب الوالدين أحد الأولاد أكثر من أخيه ، فيجب عليه ألا يظهر ذلك فى تصرفه ومعاملته ، فإن الأولاد إذا شعروا بذلك تغيرت قلوبهم على الأخ الذى أوثر بالحب أكثر منهم، بل قد تتغير على أبيهم أو أمهم . وقد قص القرآن علينا قصة يعقوب مع يوسف وأخيه (بنيامين) . وحبه لهما أكثر من إخوتهما ، وكيف ترك ذلك آثارا سيئة فى أنفسهم ، ترتبت عليها أعمال سيئة ، وأحداث أليمة استمرت عقوداً من السنين.

ومن هنا قال الرسول ﷺ : « اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم »، وقال لأحد الصحابة حين أراد أن يشهده على صك بمنحة خاصة لأحد أبنائه : فسأله : « أكل أولادك أعطيتهم مثل هذا ؟ فقال : لا . قال : أشهد على ذلك غيرى ، فإنى لا أشهد على جور »[1] .

* * *

(١) رواه مسلم فى صحيحه عن النعمان بن بشير .

obeikandl.com